الشهادة الباطلة او لا يحضرون مجالس الكذب والفسق والكفر واللهو
والغناء وقد ابن حجر انكار المؤلف الذي ان الآية سيقت في ذم متعاطي
شهادة الزور وهو لغة ازمنه لاحد ما قيل في تفسيرها وتحقيقه
العيني فقال ما سيقت الآية الا في مدح تارکي شهادة الزور وقوله
وهو اختيار لاحد ما قيل في تفسيرها لم يقل به احد من المفسرين وحسد
فامراد المؤلف الآية في معرض التعليل لما قيل في شهادة الزور دون الوعيد
لا وجه له لانها ما سيقت الا في مدح الذين لا يشهدون الزور انتهى وما
قاله ابن حجر اقعد ليكون ما قاله المؤلف مطابقا لما استدل له ولعله
كالمؤلف وقف على ذلك من قول بعض المفسرين وجزم العيني بانه لم يقل
به احد من المفسرين ودعواه الحصر فيه لا يخفى ويقبل في الفتح عن
الطبري انه قال وأولى الاقوال عندنا ان المراد به مدح من لا يشهد
شيأ من الباطل وما قيل في **كتمان الشهادة** بكسر الكاف **لقوله** تعالى
ولا تكتموا الشهادة ايها الشهود اذا دعيتم لتاديتها عند الحاكم **ومن**
يكتمها فانه اثم قلبه اى يأثم قلبه واسناد الاثم الى القلب لان الكتمان
يتعلق به لانه فيه **والله بما تعملون** من كتمان الشهادة واقامتها **عليم**
فيجازي على كتمان الشهادة واداءها وسقط لغير ابي ذر قوله الثابتة
قبل قوله ولا تكتموا الشهادة وقوله تعالى في سورة النساء وان **تلووا** يعني
السنتكم بالشهادة كذا فسره ابن عباس فيما روي عنه من طريق
علي بن ابي طلحة كما عند الطبري وروي عنه من طريق العوفي قال تلوي
لسانك بغير الحق وهي اللجلجة فلا تقيم الشهادة على وجهها والكلام فيه
التحريف وتعمد الكذب والى المؤلف رحمه الله بكلمة مفردة من
التنزيل في معرض الاحتجاج وليس فيه ما يدل وقوله ولم يفصل بين الكلمة القرآنية
وتفسيرها وبه قال **حدثنا عبد الله بن منير** بضم الميم وكسر النون

اخره

اخره ا ابو عبد الرحمن المروزي الزاهد انه **سمع وهب بن بكير** وهو
ابن حازم الازدي **وعبد الملك بن ابراهيم** مولى بني عبد الدار القرشي
قالا حدثنا شعبة بن الحجاج **عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس**
بتصغير عبد **عن جده انس** هو ابن مالك **رضي الله عنه** انه **قال سئل**
النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر جمع كبيرة واختلف فيها والاقوال
انها كل ذنب رتب الشارع عليه حدا او صرح بالوعيد فيه **قال** عليه السلام
الكبائر الاشراك بالله رفع خبرا عن الابتدا المقدر **وعقوق الوالدين**
بان يفعل المولد ما يتاذى به تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس من الافعال
الواجبة **وقتل النفس** اى بغير حق قال تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا
فجزاوه جهنم خالدا فيها الاية **وشهادة الزور** الواو في الثلاثة للعطف
على السابق وليس المراد حصر الكبائر فيها وكم بل اقتصر على اكبرها
والشرك اعظمها وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب والديات ومسلم
في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي في القضاء والقصاص
والتفسير **تابعه** اى تابع وهب بن جرير في روايته عن شعبة **عند**
وهو محمد بن جعفر **وابو عامر** عبد الملك العقدي فيما وصله ابو
سعيد النقاش في كتاب الشهود وابن مندة في كتاب الايمان
وبشر بفتح الموحدة وبعد الها الساكنة ثم راي ابن اسد الخفي فيما وصله
احمد **وعبد الصمد** بن عبد الوارث فيما وصله المؤلف في الدعوات الاربعة
عن شعبة اى ابن الحجاج المذكور وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن
مسرهد قال **حدثنا بشر بن المفضل** بن لاحق الرقاشي بقاف وجيم
البصري قال **حدثنا الجريري** بضم الجيم وفتح الراء الاولى سعيد بن اياس
الازدي **عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه** ابي بكرة نفيع بضم
النون التقفي **رضي الله عنه** انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم** سقط

Copyright © King Saud University